مرســـوم ســـلطاني

رقـم ٨ / ٢٠٢٤

بإجازة الاتفاقية النفطية بين حكومة سلطنة عمان وشركة سي سي اينرجي بي ٣٨ ليمتد (فرع عمان) للمنطقة رقم (٣٨)

نحن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون النفط والغاز الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٨،

وعلى الاتفاقية النفطية بين حكومة سلطنة عمان وشركة سي سي اينرجي بي ٣٨ ليمتد (فرع عمان) للمنطقة رقم (٣٨)، الموقعة بتاريخ ٧ من يناير ٢٠٢٤م،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنـا بمـا هـو آت

المـادة الأولـى

إجازة الاتفاقية النفطية المشار إليها.

المـادة الثانيـة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر في: ٢٠ من رجـــب سنـة ١٤٤٥هـ

الموافـق: ١ من فبرايـــر سنـة ٢٠٢٤م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عمـان